



مدارس تقارب

الفصل الدراسي الأول 2023\2024

الصف والشعبة: ثانى ثانوى العلمي	اسم الطالب/ة:
اليوم/التاريخ :	المادة: التربية الإسلامية
القسم : التربية الإسلامية	الزمن:

**\*ضع دائرة حول رمز الإجابة الصحيحة :**

- 1- قول النبي صلى الله عليه وسلم (ثلاث جدهن جد و هزلهن جد ..... ) هن :
- أ- النكاح والطلاق والعدة  
ب- العدة والطلاق والحداد  
ج- الزواج والطلاق والعدة
- 2- قال تعالى (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا اصلاحا) نوع الطلاق المقصود بالآية هو :
- أ- بائن بينونة صغرى  
ب- بائن بينونة كبيرة  
ج- رجعي
- 3- عدة المرأة المتوفى عنها زوجها المدخول بها وغير الحامل هي:
- أ- ثلاثة قروء  
ب- ثلاثة أشهر قمرية  
ج- أربعة أشهر وعشرون أيام قمرية
- 4- إذا طلق رجل زوجته طلقة ثانية، وراجعتها قبل انتهاء عدتها، فإن هذا الطلاق يعد :
- أ- طلاق بائن بينونة صغرى  
ب- طلاق بائن بينونة كبيرة  
ج- طلاق رجعي

٥- أي من الحالات الآتية تعد طلاقا رجعيا :

- أ- الطلاق بعد الدخول والاعادة بعد انتهاء العدة**
  - ب- الطلاق بعد الدخول والارجاع قبل انتهاء العدة**
  - ج- الطلاق قبل الدخول**
  - د- طلاق الزوجة بسبب الشفاق والنزاع**

٦- واحدة من العبارات الآتية غير صحيحة فيما يتعلق بالطلاق في الإسلام :

- أ- يقع الطلاق قبل الدخول بالزوجة
  - ب- الطلقان الأولى والثانية قد تكونان طلاق بائن بينونة صغرى أو طلاقا رجعيا
  - ج- الطلاقة الثالثة قد تكون طلاق بائن بينونة صغرى أو بائن بينونة كبرى
  - د- لا يجوز لأحد أن يخطب المطلقة طلاقا رجعيا أثناء عدتها

7- عند وقوع الطلاق أو وفاة الزوج يترتب على المرأة حكم شرعي هو :

- أ- العدة  
ج- البقاء في البيت

ب- الحداد  
د- الفسخ

#### **8- الطلاق الحاصل بين الزوجين بحكم القاضي في مسائل الشفاق والنزاع :**

- |                          |               |
|--------------------------|---------------|
| ب- طلاق بائن بينونة صغرى | أ- طلاق رجعي  |
| د- طلاق بائن بينونة كبرى | ج- طلاق تعسفي |

٩- قال تعالى (واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائي لم يحصن)

مدة العدة التي تدل عليها الآية الكريمة هي :

- أ. بوضع الحمل**
  - ب-ثلاثة قروء**
  - ج-ثلاثة أشهر قمرية**
  - د-أربعة أشهر وعشرة أيام**

**10- من آثار الطلاق البائن بينونة صغرى :**

أ- لا ينقص من عدد الطلقات

ب- عدم وجوب النفقة للزوجة في أثناء العدة

ج- انتهاء العلاقة الزوجية بين الزوجين ، فيحرم كل منهما على الآخر

د- يرجع الزوج زوجته دون عقد ومهر جديدين

**11- المرأة التي عدتها 3 أشهر قمرية هي :**

أ- المرأة التي توفي عنها زوجها وهي حامل

ب- المرأة المطلقة المدخول بها ولا تحيض

ج- المرأة المطلقة وغير مدخل بها ولا تحيض

د- المرأة التي توفي عنها زوجها وهي مدخل بها وتحيض

**12- عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وهي لا تحيض هي :**

أ- ثلاثة قروء

ب- ثلاثة أشهر قمرية

ج- أربعة أشهر وعشرة أيام

**13- إذا علق الزوج طلاق زوجته على فعل أمر أو تركه مثل قوله لها : إن ذهبت إلى بيت فلان فانتي طلاق فالحكم في ذلك :**

أ- إذا قصد بذلك منعها من الذهاب فإن الطلاق يقع وإذا قصد به الطلاق فإنه لا يقع

ب- لا يقع الطلاق

ج- يقع رجعاً

د- إذا قصد بذلك منعها من الذهاب فإن الطلاق لا يقع وإذا قصد به الطلاق فإنه يقع

#### **14- من صور الطلاق الرجعي :**

- أ- أن يطلق الرجل زوجته طلقة أولى بعد الدخول ثم يراجعها في أثناء العدة
- ب- أن يطلق الرجل زوجته طلقة ثانية بعد الدخول ثم يراجعها بعد انتهاء العدة
- ج- أن يطلق الرجل زوجته طلقة أولى قبل الدخول ثم يراجعها في أثناء العدة
- د- أن يطلق الرجل زوجته طلقة ثانية بعد الدخول ثم يراجعها بعد انتهاء العدة

#### **15- حكم الزينة على المرأة خلال أشهر العدة للمرأة المتوفى عنها زوجها :**

- أ- مباح
- ب- مندوب
- ج- حرام
- د- مكروه

#### **16- إذا كتب الزوج لزوجته ( أنت طالق ) :**

- أ- يقع إن نوى الطلاق
- ب- لا يقع وإن نوى الطلاق
- ج- يقع رجعيا
- د- يقع بائن

#### **17- نوع الطلاق في قوله تعالى ( الطلاق مرتان فِي مَسَكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيجٍ بِإِحْسَانٍ ) هو :**

- أ- بائن بينونة كبرى
- ب- بائن بينونة صغرى
- ج- طلاق رجعي
- د- طلاق تعسفى

#### **18- إذا وقع الطلاق قبل الدخول فإنه يكون طلاقا :**

- أ- رجعيا
- ب- بائن بينونة صغرى
- ج- تعسفيا
- د- بائن بينونة كبرى

**19-من الأمثلة على الطلاق الكنائي :**

أ- قوله : انت طالق إن فعلتني كذا

ب- قول الرجل لزوجته : أنت طالق

ج- قول الرجل لزوجته : أنت علي حرام

د-أنت طالق ثلاثة

**20-إذا فعلت الزوجة فاحشة تؤدي إلى اختلاط الأنساب فإنه :**

أ- لا يجوز طلاقها

ب-يجوز طلاقها

ج- يكره طلاقها

د-لا يجوز طلاقها ويجب الستر عليها

**21-إذا كان هناك سبب مقبول شرعا للطلاق ولكن الزوج يرفض ذلك فمن حق المرأة أن:**

أ- تطلب من القاضي التفريق بينها وبين زوجها

ب-تطلب من القاضي الاصلاح بينهم

ج-تطلب من القاضي معاقبة زوجها

د- تصبر على زوجها ولا تطلب الطلاق

**22-الطلاق الذي يقصد منه الإضرار بالزوجة يسمى :**

أ-رجعي ب-بائن بينونة صغرى

د- بائن بينونة كبرى ج- تعسفي

**23- تنتهي العلاقة الزوجية بين الزوجين في حالتي :**

أ- الطلاق الرجعي والطلاق البائن

ب- الطلاق البائن بينونة صغرى والطلاق الرجعي

ج- الطلاق البائن بينونة كبرى والطلاق البائن بينونة صغرى

د- الطلاق البائن بينونة كبرى والطلاق الرجعي

**24- يدل قوله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم) على :**

أ- التعامل الحسن بين الزوجين بعد الطلاق

ب- التعامل الحسن بين الزوجين أثناء الحياة الزوجية

ج- التعامل الحسن بعد الطلاق الرجعي

د- التعامل الحسن في جوانب الحياة

**25- تختص حالة العدة بسبب الطلاق ب:**

أ- المرأة المدخول بها

ب- المرأة المتوفى زوجها

ج- المرأة المطلقة قبل الدخول

د- المرأة غير المدخول بها المتوفى عنها زوجها

**26- تعتد المرأة في بيت الزوجية إن كان الطلاق :**

أ- رجعياً

ب- بائن بينونة كبرى

ج- بائن بينونة صغرى

د- صغرى ورجعي

**27- إذا كانت المرأة المطلقة من ذات الحيض وغير حامل فإن عدتها :**

أ- وضع الحمل

ب- ثلاثة أشهر قمرية

ج- ثلات حيضات

د- أربعة أشهر وعشرة أيام

28- وضع الكحل والطيب في البدن والثوب بالنسبة للمرأة المتوفى عنها زوجها :

ب- مباح

أ- غير جائز

د- مكروه

ج- مندوب

29- المرأة التي عدتها ثلاثة أشهر قمرية هي :

ب- التي لا تحيض

أ- التي تحيض

د- المتوفى عنها زوجها وغير حامل

ج- المطلقة قبل الدخول

30- طلق علي زوجته الطلاقة الأولى ، ثم انتهت العدة دون أن يراجعها الحكم هنا :

ب- الطلاق رجعي

أ- الطلاق تعسفي

د- الطلاق بائن بينونة كبرى

ج- الطلاق بائن بينونة صغرى

ثق تماماً أن الله منحك كل مقومات النهوض إن تعثرت

والقوة إن ضعفت ، والقدرة إن عجزت ، يبقى دورك في إدراك

ما منحت

بالتوفيق والسداد

معلمتك : مى الحايك

